يوم النحر

أداء الحاج لصلاة العيد في الحرم

السؤال: **هل صلاة الحاج للعيد مع المسلمين في الحرم تُخلُّ بحجته؟**

الجواب: صلاة العيد لا تُخلُّ بحجته، ولا أثر لها في الحج، مع أنه غير مطالب بها حتى على القول بوجوب صلاة العيد، وحتى على القول بأنها فرض كفاية من باب أولى، فضلًا عن قول من يقول: إنها سنة، لكنه لو حضرها ما أخلَّتْ بحجه؛ لأنها تحصل في وقت لا تتعارض فيه مع أفعال الحج.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الخمسون بعد المائة 18/9/1434ه